الأمم المتحدة

CEDAW/C/BFA/Q/6/Add.1

Distr.: General
5 June 2010
Arabic
Original: French

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الفريق العامل لما قبل الدورة
الدورة السابعة والأربعون
٤-٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠

الردود على قائمة القضايا والأسئلة المطروحة فيما يتعلق بالنظر في التقرير الدوري السادس

بوركينا فاسو*

* وفقاً للمعلومات المحالة إلى الدول الأطراف بشأن تجهيز تقاريرها، لم تحرَّر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة في الأمم المتحدة.

(A) GE.10-43220 130810 170810

وزارة النهوض بالمرأة في بوركينا فاسو

الوحدة – التقدم – العدالة

الردود على الاستبيان المتعلق بالتقرير السادس لبوركينا فاسو عن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

الرد على الفقرة ١ من قائمة القضايا (CEDAW/C/BFA/Q/6)

١- تعمل وزارة النهوض بالمرأة بالتعاون مع المجتمع المدني، ولا سيما في إطار مبدأ "التشجيع على المبادرة". وبالتالي تم إشراك كل منهما بطبيعة الحال، إلى جانب البرلمان، في إعداد التقرير السادس.

الرد على الفقرة ٢ من قائمة القضايا

٢- تتولى الحكومة، في بوركينا فاسو، تنظيم عملية وضع البيانات الإحصائية الوطنية. فالمجلس الوطني للإحصاء، الذي أنشئ بموجب القانون رقم 040/96/ADP المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، ينسق أنشطة جمع البيانات الإحصائية بالسهر على مراعاة مسائل محددة، وبخاصة نوع الجنس. وعموما، تقتصر هذه البيانات المجمعة أثناء التعدادات والاستقصاءات على المسائل العامة المتعلقة بالسكان والمساكن. ولا تراعي أحياناً مسألة تطور حالة المرأة.

٣- وأعد المعهد الوطني للإحصاء والديموغرافيا لأول مرة، في عام ٢٠١٠، كتيبا معنونا "النساء والرجال في بوركينا فاسو"، وذلك بدعم من شركائه الإنمائيين وبالتعاون مع وزارة النهوض بالمرأة. وإضافة إلى المجالين المذكورين أعلاه، يعطي هذا الكتيب لمحة عن أوجه التفاوت بين الرجل والمرأة، التي لا تزال المرأة تعاني منها في مجال اتخاذ القرارات وفي مجالي العنف والجريمة.

٤- وأنشئت ضمن وزارة النهوض بالمرأة الأمانة الدائمة لخطة عمل النهوض بالمرأة، كآلية للتنسيق، ساهمت كثيراً في إقامة مراكز الاتصال في الإدارات الوزارية والمؤسسات الوطنية برمتها. ويهدف هذا الإجراء إلى دفع كل الإدارات الوزارية والمؤسسات إلى تحديد وتنفيذ إجراءات معينة تستفيد منها النساء والفتيات بغية تحسين ظروف عيشهن وعملهن، وتسهر الأمانة الدائمة على تنسيق تلك الإجراءات جميعها.

٥- وبغية متابعة وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برامج النهوض بالمرأة، وُضع إطار للتشاور بانتظام (فصلياً وسنوياً) بين الأمانة الدائمة ومراكز الاتصال من أجل تقييم ومتابعة ما تحقق من مكاسب في إطار تنفيذ البرامج المذكورة.

الرد على الفقرة ٣ من قائمة القضايا

٦- تنص المادة ١٥١ من دستور ١١ حزيران/يونيه ١٩٩١ على ما يلي: "تكون للمعاهدات والاتفاقات المصدق عليها أو المعتمدة على النحو الواجب، اعتبارا من تاريخ نشرها، حجية تعلو على حجية القوانين، رهنا بتنفيذ كل اتفاق أو معاهدة من قبل الطرف الآخر".

٧- ويؤكد هذا الحكم الدستوري غلبة المعاهدات والاتفاقات التي تصدق عليها بوركينا فاسو أو تعتمدها على النحو الواجب على القوانين الوطنية. ومن ثم، فإن للاتفاقية مركزا يعلو على قوانين البلد غير أنها تبقى دون الدستور.

٨- وهناك حالات طُبقت فيها الاتفاقية، ولكنها تتعلق خصوصا بنزاعات العمل (التمييز في الأجور والتسريح بسبب الحمل والولادة).

الرد على الفقرة ٤ من قائمة القضايا

٩- لا بد من تقريب الجهاز القضائي من المتقاضين لزيادة فرص لجوء المرأة إلى العدالة. وتنص الخطة الوطنية لإصلاح القضاء على عدد معين من الإجراءات التي تركز على مجالات التدريب والتواصل والتوعية والتوثيق والهياكل الأساسية والمعدات، فضلاً عن سياسة السجون.

١٠- ومن المقرر أيضا إنشاء صندوق لدعم سيادة القانون بهدف المساهمة في تحسين مشاركة المؤسسات الديمقراطية والمجتمع المدني في عملية تدعيم سيادة القانون والديمقراطية والحكم الرشيد.

١١- ويتطلب تنفيذ أنشطة الصندوق اتخاذ إجراءات محددة فيما يتعلق بالمرأة بهدف تزويدها بالمعارف والوسائل اللازمة لتتمتع بحقوقها وتقوم بواجباتها بفعالية أكبر في إطار عملية إرساء الديمقراطية وكفالة مشاركتها التامة في إدارة الشؤون.

١٢- كما أن التدابير المتخذة لتيسير لجوء المرأة إلى العدالة تتطلب ترجمة بعض النصوص القانونية التي تخدم مصلحة المرأة إلى اللغات الوطنية (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومدونة الأحوال الشخصية والأسرة، وهلم جرا) وإصدار منشورات مختارة وأدلة بشأن حقوق المرأة باللغات الوطنية. وتنظّم حملات لنشر تلك النصوص فضلاً عن حملات واسعة النطاق للإعلام والتوعية بحقوق المرأة تستهدف السكان في جميع المناطق، سواء عن طريق الجهات الفاعلة الحكومية أو الجهات الفاعلة في المجتمع المدني.

١٣- وعلاوة على ذلك، تنظم الدولة منذ عام ٢٠٠٩ حملات لمحو الأمية تستهدف النساء في جميع المحافظات الخمسة والأربعين التي تضمها بوركينا فاسو. وسيتسنى في نهاية المطاف للنساء الملمات بالقراءة والكتابة تعزيز معارفهن القانونية من خلال النصوص القانونية المترجمة.

١٤- ومن أجل تحسين المساعدة القانونية المقدمة للمرأة، تقوم الدولة والمنظمات والرابطات المعنية بالدفاع عن حقوق الإنسان بتوفير تدريب متزايد في الأوساط الريفية لـ "المساعدين القانونيين" الذي يضطلعون بمهمة رئيسية في مكان إقامتهم تتمثل في الاستماع للنساء ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وإرشادهن وتوجيههن (عند الضرورة) نحو هياكل أنسب.

١٥- وإضافة إلى ذلك، وُضع منذ تموز/يوليه ٢٠٠٩ نص يقضي بتقديم المساعدة القانونية، وتعمل وزارة العدل حاليا على إنشاء لجان لتفعيل تلك المساعدة.

الرد على الفقرة ٥ من قائمة القضايا

١٦- شملت خطة العمل الثانية ستة (٦) برامج على النحو التالي:

- تحسين أجور النساء وظروف عملهن؛
- تعزيز قدرات المرأة والنهوض بخبراتها؛
- حماية حقوق المرأة والفتاة؛
- تعزيز دور المرأة في إدارة البيئة والإطار المعيشي؛
- الدعوة والتعبئة الاجتماعية من أجل التوعية بالحيف الذي تتعرض له المرأة؛
- تعزيز الآلية المؤسسية للنهوض بالمرأة.

١٧- وعقب اعتماد السياسة الوطنية للنهوض بالمرأة في عام ٢٠٠٤، نُسقت خطة العمل الثانية لتُلائم تلك السياسة وأدت إلى اعتماد خطة العمل الثالثة للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠.

١٨- وعقدت هيئة التنسيق الوطني لخطة النهوض بالمرأة دورتها الأولى في عام ٢٠٠٣ حول الموضوع المحوري التالي: "استراتيجية تنفيذ خطة عمل الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ للنهوض بالمرأة".

١٩- وشهدت الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٧ اتخاذ إجراءات ملموسة لصالح المرأة من بينها:

- تزويد الجمعيات والتجمعات والشبكات المعنية بالنساء والشباب بستة آلاف ومائتين واثنتين وتسعين (٦ ٢٩٢) من التكنولوجيات التي تشمل زهاء ثلاثين نوعاً لتمكينهم من الاضطلاع بأنشطتهم المدرة للدخل، ومساعدتهم أيضا، على وجه الخصوص، على التخفيف من مشقة أشغالهم اليومية. وبلغت التكلفة الإجمالية لاقتناء وزارة النهوض بالمرأة لتلك التكنولوجيات من عام ٢٠٠١ إلى عام ٢٠٠٧ ما مجموعه ٣٩٢ ٠٤٠ ٩٣٤ ١ فرنكاً من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية (انظر الجدول ١ المرفق)؛
- بناء اثنتين وأربعين (٤٢) داراً للمرأة من أجل رفاه السكان. وتجدر الإشارة إلى أن خمس (٥) دور أخرى قد بُنيت بفضل تعاون لا مركزي بين السكان المستفيدين وشركائهم التقنيين والماليين.

الرد على الفقرة ٦ من قائمة القضايا

٢٠- اعتمدت حكومة بوركينا فاسو في ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٩ سياسة وطنية جنسانية تتطلع إلى جعل بوركينا فاسو "مجتمعاً خالياً من جميع أشكال التفاوت واللامساواة بين الجنسين، ويكفل لكل مواطنيه ومواطناته أسباب الأمن الضرورية لتحقيق نموهم الاجتماعي والثقافي والسياسي والاقتصادي".

٢١- وبغية تفعيل تلك السياسة، اتُّخذت التدابير التالية:

- استحداث آليات التوجيه المؤسسية والعمل الجاري لتشغيلها (هيئات اتخاذ القرارات ورسم السياسات، وهيئات التنسيق الدائمة، وآلية المتابعة - التقييم، وغيرها)؛
- العمل حالياً على إعداد خطة العمل للنهوض بالشؤون الجنسانية؛
- إنشاء صندوق للنهوض بالشؤون الجنسانية يُموَّل من ميزانية الدولة؛
- تعبئة مزيد من الموارد لدى شركاء بوركينا فاسو الإنمائيين؛ وهلم جرا.

٢٢- وعلى مستوى التعليم الابتدائي، نُفّذ مشروع البرنامج البوركيني الأول والثاني لزيادة فرص نجاح الفتيات (BRIGHT) من أجل دعم تعليم الفتيات في بوركينا فاسو. وقد تولت الحكومة الأمريكية، عن طريق مؤسسة التصدي لتحديات الألفية ووكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة، تمويل هذا المشروع.

٢٣- وتسنى بفضل المشروع:

- بناء ١٣٢ وحدة مدرسية تتألف الواحدة منها من ٣ فصول، و٣٩٦ مسكناً للمدرسين، و٢٦٤ مرحاضا، و١٣٢ بئرا، و١٠ مراكز تعليمية مجتمعية، في مقاطعات بوركينا فاسو العشر؛
- فتح ٢٦٢ مركزا لمحو الأمية (٢٠٠٧-٢٠٠٨)؛
- تدريب ٢١١ ٧ من موظفي وزارة التعليم الأساسي ومحو الأمية (٢٠٠٦-٢٠٠٧)؛
- مكافأة ٢٠ مُدرّسة على تفوقهن في العمل (٢٠٠٦-٢٠٠٨)؛
- تجاوز عدد الفتيات الملتحقات بمدارس المشروع عدد الفتيان: ٢٨٢ ٩ فتاة مسجلة مقابل ٨٨٢ ٧ من الفتيان؛
- وضع مشروع القرار رقم 2009-/MEBA/SG/DGEB/DPEF المتعلق بتنسيق أنشطة الشركاء العاملين من أجل النهوض بتعليم الفتيات؛
- وضع مشروع القرار المشترك بين وزارة التعليم الأساسي ومحو الأمية ووزارة التعليم الثانوي والعالي والبحث العلمي ووزارة تعزيز حقوق الإنسان ووزارة العدل، المتعلق بإنشاء اللجنة الوطنية واللجان الإقليمية ولجان المقاطعات المعنية بتوجيه حملة "التعلم دون خوف" وخطة العمل لمكافحة العنف ضد الفتيات في المدارس، وتكوين تلك اللجان وتحديد اختصاصاتها وطريقة أدائها.

٢٤- وانطلق المشروع الرائد المتعلق ببناء دور جماعية للفتيات الملتحقات بمدارس التعليم ما بعد الابتدائي، وهي هياكل تهدف إلى إتاحة ظروف ملائمة للدراسة والعيش وسط الجماعة لكي يتسنى للتلميذات الإقامة في أمان والأكل والدراسة و/أو الاستفادة من تعليم محدد ومزاولة الأنشطة العملية والترفيهية.

٢٥- ويجري بناء أول دار من هذا القبيل في مانغا، مقاطعة زوندوييوغو.

٢٦- وعلى مستوى التعليم الثانوي والعالي:

- يسجل النظام التعليمي البوركينابي، في وزارة التعليم الثانوي والعالي والبحث العلمي، نقصا في تمثيل الفتيات (شكلت الفتيات ٤١,٩ في المائة من تلاميذ التعليم الثانوي في الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٧). غير أن الوضع يشهد تحسنا منذ السنوات الأخيرة. فقد زاد متوسط عدد الفتيات الملتحقات بالمدارس في الفترة الممتدة بين ٢٠٠٤/٢٠٠٣ و٢٠٠٨/٢٠٠٧ بنسبة ١٣,٥ في المائة مقابل ١١,٥ في المائة بالنسبة إلى الفتيان؛

- اعتمدت وزارة التعليم الثانوي والعالي والبحث العلمي في عام ٢٠٠٩ سياستها المتعلقة بالقطاعات الفرعية في مجال التعليم الثانوي والعالي والبحث العلمي. وينصب تركيز هذه السياسة على المساواة باعتبارها شاغلا أساسيا في الوزارة. وبغية تسريع وتيرة التحاق الفتيات بمؤسسات التعليم الثانوي والعالي، أنشأت السلطات الوزارية في عام ٢٠٠٧ المجلس الوطني للتعليم الثانوي والعالي للفتيات باعتباره إدارة تقنية تسمى إدارة التعليم الثانوي والعالي للفتيات.

الرد على الفقرة ٧ من قائمة القضايا

٢٧- على صعيد الأحكام القانونية، تبذل الحكومة جهودا من أجل القضاء على العادات والتقاليد التمييزية والقوالب النمطية الجنسانية. ويتعلق الأمر مثلا بما يلي:

- اعتماد القانون المتعلق بتحديد حصة لا تقل عن ٣٠ في المائة لكل من الجنسين في القوائم الانتخابية الخاصة بالانتخابات التشريعية والمحلية؛ (انظر الرد ١٥)

- وجود قانون سياسة التعليم المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧ الذي ينص على إعطاء الأولوية الوطنية للتعليم الأساسي وعلى إلزامية التعليم للفئة العمرية بين ٦ سنوات و١٦ سنة. وعلاوة على ذلك، ينص هذا القانون على حق كل شخص في التعليم دون تمييز على أساس الجنس أو الأصل الاجتماعي أو العرق أو الدين. ويكرّس مجانية التعليم الأساسي العام في بوركينا فاسو.

٢٨- وفيما يخص حملات التوعية، يمكن ذكر الأنشطة التالية:

- الاحتفال السنوي باليوم الدولي للأسرة واليوم الدولي لمكافحة العنف ضد المرأة؛ وتنظيم أنشطة للتوعية بالوثائق والنصوص المتعلقة بالأسرة، موجهة لسكان المناطق النائية في بوركينا فاسو. وتتيح الأنشطة المحلية القريبة من السكان، من قبيل الخدمات المتواصلة لتقديم المشورة القانونية والاجتماعية، أطرا للاستماع وتسوية الخلافات الزوجية والأسرية؛

- التزام الحكومة بوضع مسألة العنف على قائمة أولوياتها (وزارة النهوض بالمرأة، ووزارة العمل الاجتماعي والتضامن الوطني، ووزارة تعزيز حقوق الإنسان)؛
- تدَخّل منظمات المجتمع المدني من خلال أنشطة تدريب السكان وتوعيتهم لمنع أعمال العنف؛ ويؤدي تزايد تنسيق الأنشطة التي تقوم بها الجمعيات إلى تعزيز تآزر الإجراءات الفعالة الموجهة للسكان. وتتسنى تنسيق الأنشطة بفضل وضع أطر تجريبية ورائدة للتشاور من أجل مكافحة العنف ضد المرأة؛
- خدمات الدعم والمشورة التي تقدمها منظمات المجتمع المدني ووزارة النهوض بالمرأة من أجل الاستماع إلى النساء وتوجيههن نحو الهياكل المختصة؛
- الالتزام المستمر من جانب شركاء بوركينا فاسو التقنيين والماليين بمساعدة الحكومة في مكافحة العنف ضد المرأة، في إطار مبادرة منظومة الأمم المتحدة.

الرد على الفقرة ٨ من قائمة القضايا

٢٩- يتضمن القانون الجنائي أحكاما تعاقب على جميع أنواع العنف. كما أن الأولوية الحالية تتمثل في العمل على تغيير العقليات وأوجه السلوك والمواقف التي تتأثر تأثراً شديداً بثقل العوامل الاجتماعية – الثقافية، من خلال أنشطة التوعية والدعوة والضغط.

٣٠- والتأخر في اعتماد التشريع الجديد بشأن العنف ضد المرأة يُفسَّر أيضا بحرص السلطات على عدم وضع عدة نصوص مشتتة قد تثير مشاكل للقضاة في تطبيقها. وهذا هو ما يبرر إحالة جميع مشاريع القوانين إلى لجنة مراجعة القانون الجنائي التي من المقرر مبدئياً أن تقدم أشغالها في نهاية عام ٢٠١٠.

٣١- ولما كان العنف ضد المرأة يُعتبر سلوكا "عاديا" في المجتمع، اتخذت الحكومة إجراءات وتدابير شملت ما يلي:

- الدعوة إلى إشراك زعماء القبائل والزعماء الدينيين في حملات التوعية من أجل وقف العنف ضد المرأة؛
- الاحتفال باليوم الدولي لمكافحة العنف ضد المرأة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر، مما سمح بالتطرق إلى المسائل المتعلقة بذلك العنف؛
- بث برامج تلفزيونية بشأن مواضيع ترتبط بالعنف ضد المرأة؛
- تنظيم منتديات مسرحية بشأن العنف ضد المرأة، ولا سيما الاستبعاد الاجتماعي للمتهمات بممارسة السحر.

الرد على الفقرة ٩ من قائمة القضايا

٣٢- لا يوجد الآن قانون يتعلق بالعنف المترلي.

الرد على الفقرة ١٠ من قائمة القضايا

٣٣- بغية تفادي تعدد نصوص القوانين في المجال الجنائي، أحيل مشروعا القانونين المتعلقين باستغلال الأطفال في المواد الإباحية على الإنترنت والعنف في المدارس إلى اللجنة المكلفة بمراجعة القانون الجنائي. وتجري حاليا عملية مراجعة هذا القانون.

الرد على الفقرة ١١ من قائمة القضايا

٣٤- لم تُجرَ حتى الآن دراسة وطنية بشأن العنف ضد المرأة. بيد أن دراسات جزئية عديدة أُجريت، من بينها ما يلي:

- "الدراسة الأساسية لحقوق المرأة والعنف ضد المرأة واللجوء إلى القضاء في منطقة تدخُّل برنامج الصحة الجنسية وحقوق الإنسان، التي أجريت في عام ٢٠٠٦، في منطقتي شرق وجنوب غرب بوركينا فاسو".

٣٥- وتفيد هذه الدراسة بأن العنف ضد المرأة يشمل جميع الفئات، إذ هناك العنف البدني واللفظي والمعنوي والنفساني. وقد أدى تحليل أنماط العنف ضد المرأة إلى تحديد أكثر أشكاله حدوثاً. وتتمثل أكثر أشكال العنف المذكورة في المنطقتين معا، مرتبة حسب أهميتها، في كثرة أعباء الأعمال المترلية (٣٥,٧ في المائة من النساء و٣٨,١ في المائة من الرجال)، والاعتداءات البدنية (٣٤ في المائة بالنسبة إلى النساء و٤١,٥ في المائة بالنسبة إلى الرجال)، والاعتداء بالضرب عمدا (٢٨,٥ في المائة بالنسبة إلى النساء و٢٧,٨ في المائة بالنسبة إلى الرجال). وذَكَر العنفَ المعنوي ٣٢,٧ في المائة من النساء مقابل ٢٥,٣ في المائة من الرجال. أما رفض المساهمة في تحمل أعباء الأسرة، فقد ذكَره ٢١,٨ في المائة من النساء مقابل ١٧,٩ في المائة من الرجال.

٣٦- وأجريت "الدراسة المتعلقة بانتهاك حقوق المرأة في سياق الزواج" في عام ٢٠٠٦ في إطار مشروع يسمى "مشروع توفير العدالة للنساء في بوركينا فاسو والتواصل الاجتماعي معهن"، الذي تنفذه شبكة التواصل مع النساء وإعلامهن وتدريبهن في المنظمات غير الحكومية - والشركة الكندية للخدمات الاستشارية "GENIVAR" ورابطة المحامين الشباب في كيبيك. وكان الهدف من المشروع الذي اكتمل في آذار/مارس ٢٠٠٩ الإسهام في توفير قدر أكبر من الفرص لنساء بوركينا فاسو للحصول على حقوقهن من خلال تعزيز المنظمات البوركينابية العاملة في مجالي التواصل الاجتماعي وحقوق الإنسان. وقد تحقق المشروع بدعم من حكومة كندا عن طريق مجموع برامج مكتب الحكم الديمقراطي التابع للوكالة الكندية للتنمية الدولية.

٣٧- وأجريت هذه الدراسة، التي شملت ثلاث مناطق في بوركينا فاسو هي المنطقتان الوسطى والشرقية ومنطقة الجنوب الغربي، في أوساط العناصر الفاعلة في النظام القضائي والعناصر الفاعلة الأخرى من قبيل الناشطين الاجتماعيين وقادة الرأي.

٣٨- وخلصت الدراسة إلى أن الخدمات المتاحة في النظامين القضائي وغير القضائي قلما تلبي احتياجات النساء والرجال. ولا تتيح للنساء فرص التمتع التام بحقوقهن. وبغية إيجاد حل لهذا الوضع، استُحدثت أطر إقليمية للتشاور نفذت عدة أنشطة شملت تدريب الناشطين الاجتماعيين وتعزيز التعاون بين مختلف الجهات الفاعلة القضائية وغير القضائية.

٣٩- أما الدراسة الأساسية في إطار البرنامج المشترك "العنف ضد المرأة في بوركينا فاسو"، التي أوصت بإجرائها في عام ٢٠٠٨ الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين، عقب الاستجابة لحملة الرد على العنف ضد المرأة ومنعه التي أطلقها الأمين العام للأمم المتحدة، والتي تهدف عموما إلى المساهمة في تحسين المعارف في مجال العنف ضد المرأة في بوركينا فاسو، من أجل التصدي لهذه لظاهرة على نحو أفضل، فقد شملت ٦ مناطق، هي مناطق الهضبة الوسطى والساحل والوسط والوسط الغربي ومنعطف موهون والأحواض العليا.

٤٠- وسمحت هذه الدراسة، التي أجريت بناء على استعراض للوثائق استكمله استقصاء ميداني، بتحديد نطاق العنف ضد المرأة والعناصر الكفيلة بتقييم النهج المؤسسية والاستراتيجية لمواجهة هذه الظاهرة في بوركينا فاسو.

٤١- وفي الختام، اقترحت الدراسة وضع برنامج مشترك يرتكز على صياغة وتنفيذ خطة عمل وطنية تراعي بعض المتغيرات من بينها ما يلي:

- تصنيف أنواع العنف ضد المرأة حسب طبيعة مظاهرها؛
- المكاسب الهامة التي تحققت في مجال مكافحة العنف ضد المرأة في بوركينا فاسو والقيود المتبقية؛
- مجالات اختصاص جميع الجهات الفاعلة من أجل ضمان تنسيق ما تقوم به من عمل؛
- احتياجات السكان والعناصر الفاعلة من الإعلام والتدريب لزيادة إشراكهم في تنفيذ إجراءات مكافحة العنف؛
- الاحتياجات من الموارد الضرورية لمكافحة العنف.

٤٢- وسيُنفَّذ البرنامج، الذي انطلق في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ لمدة سنة واحدة، في ثلاث مناطق نموذجية هي الهضبة الوسطى والساحل والأحواض العليا، من الآن وإلى نهاية عام ٢٠١٠.

٤٣- وشملت التدابير المتخذة إنشاء مراكز مناوبة في المجتمعات المحلية، وتعزيز التوعية والدعوة في أوساط المسؤولين وقادة الرأي، وتدابير أخرى.

٤٤- وكاستنتاجات عامة من مختلف الدراسات التي أُجريت، يتبين من التحليلات أن التشريع في بوركينا فاسو يوفر حماية كافية لحقوق المرأة والطفل. ولكن المشكل يكمن في التدابير التي من شأنها أن تكفل المساواة والإنصاف للرجل والمرأة، وتعزيز حقوق المرأة داخل

الأسرة والمجتمع وحماية تلك الحقوق والدفاع عنها، وحماية المرأة والفتاة من جميع أشكال العنف، إذ لا يزال تنفيذ تلك التدابير محدودا.

٤٥- ويضاف إلى تلك الأسباب الخوف من عواقب اللجوء إلى القضاء، والجهل بالمؤسسات القضائية وإجراءات الوصول إليها، وبطء الإجراءات القضائية، وبُعد المسافة عن الدوائر القضائية، وانعدام المساعدة القانونية، والافتقار إلى الموارد المالية، مما يدفع العديد من النساء إلى التخلي عن الإجراءات في مرحلتها الأولى.

٤٦- وفيما يلي التدابير والإجراءات المناسبة:

- اضطلاع المنظمات غير الحكومية والجمعيات المعنية بتعزيز وحماية حقوق المرأة بأنشطة للإعلام والتوعية والدعوة تستهدف زعماء القبائل والزعماء الدينيين وقادة الرأي، لتذكيرهم بأن حقوق المرأة غير قابلة للتصرف، ودعوتهم إلى حمايتها؛
- تنظيم دورات تدريبية لموظفي الشرطة في مجال الشؤون الجنسانية، تتعلق بحقوق المرأة؛
- الدعوة والتوعية للقضاء على عوامل الضغط الاجتماعية - الثقافية وتغيير العقليات؛
- تدريب جميع العناصر الفاعلة في نظام التعليم على "نهج الشؤون الجنسانية" من أجل القضاء على القوالب النمطية الجنسانية في السلوك؛
- مكافحة العنف ضد الفتيات في المدارس، ولا سيما التحرش الجنسي والزواج المبكر و/أو الزواج بالإكراه، وغير ذلك.

الرد على الفقرة ١٢ من قائمة القضايا

٤٧- إن التغير العام الذي تشهده ممارسة ختان الإناث، والمتمثل في تطوير الخاتنات استراتيجيات للتحايل على القانون (العمل السري، وعبور الحدود من أجل الختان، وممارسته على فتيات أصغر سنا، وتبسيط الطقوس العامة أو التخلي عنها)، دفع اللجنة الوطنية لمكافحة ختان الإناث إلى اتخاذ مبادرات جديدة وتنفيذ إجراءات ملموسة بهدف القضاء على ممارسة ختان الإناث في بوركينا فاسو. وإضافة إلى أنشطة التوعية والتواصل الرامية إلى تغيير السلوك، تشمل تلك الإجراءات ما يلي:

- الإعراب عن الإرادة السياسية في أعلى هرم السلطة من جانب فخامة رئيس جمهورية بوركينا فاسو وعقيلته السيدة شانتال كومباوري، سيدة بوركينا فاسو الأولى والرئيسة الفخرية للجنة الوطنية لمكافحة ختان الإناث وسفيرة النوايا الحسنة للجنة البلدان الأفريقية المعنية بالممارسات التقليدية التي تؤثر في صحة المرأة والطفل. وأدى ذلك في ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٩، أثناء الاحتفال في كايا بالذكرى

العاشرة لليوم الوطني لمكافحة ختان الإناث، إلى التزام الزعماء الدينيين وزعماء القبائل أمام رئيس الجمهورية بالسعي إلى القضاء على هذه الممارسة؛

- اعتماد خطة العمل الوطنية للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٣ "عدم التسامح إطلاقا مع بتر جزء من العضو التناسلي للأنثى"، في ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٩؛
- زيادة مخصصات ميزانية الدولة لعام ٢٠١٠ لأنشطة الترويج للقضاء على ختان الإناث؛
- دعوة الشركاء التقنيين والماليين إلى تمويل خطة العمل للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٣؛
- تنشيط لجان المقاطعات المعنية بمكافحة ختان الإناث وإنشاء لجان جديدة؛
- تشديد ضغط القانون الذي يعاقب على ممارسة ختان الإناث على المسؤولين عنها ومَن يشاركهم فيها، وإقامة شراكة مع قوات الأمن؛
- تطبيق القانون (إحالة القضايا على العدالة ...).

٤٨- وفي عام ٢٠٠٨، تسنى، بناء على حالات الإبلاغ، تسجيل ختان ٢٧٠ فتاة، ووفاة اثنتين، ونجاة فتاة من الممارسة عقب الإبلاغ عنها، واعتقال ١٠ خاتنات و٢٣٩ مساعدا لهن، ليبلغ عدد المعتقلين ٢٤٩ شخصا، وإدانة ١١٣ شخصا من أصل ١١٥ محاكمة، حسب علمنا.

الجدول ١

الإدانات الصادرة في عام ٢٠٠٨

١	٨ جلسات استماع في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨	محكمة كايا الابتدائية	الحكم على ٤ خاتنات و٢٦ مساعدا بالسجن لمدد تتراوح بين ٦ أشهر و١٨ شهراً
٢	٣٠ جلسة استماع		
٣	٧٧ جلسة استماع في ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ تتعلق بعمليات الختان التي جرت في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨	محكمة ديدوغو الابتدائية في جلسة من جلسات المحكمة المتنقلة	الحكم على خاتنة و٦ نساء بالسجن لمدد تتراوح بين ٦ أشهر و٢٤ شهرا، وعلى ٧١ مساعدا بالسجن لمدة ٣٦ شهرا مع وقف التنفيذ

الرد على الفقرة ١٣ من قائمة القضايا

وزارة العمل الاجتماعي والتضامن الوطني: معلومات مستكملة عن الاتجار بالنساء في بوركينا فاسو

٤٩- تكافح بوركينا فاسو، منذ عام ٢٠٠٠، الاتجار بالأطفال. وفي هذا الإطار، صدّق البلد، في عام ٢٠٠١، على اتفاقية باليرمو لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

٥٠- وفي ضوء تطور أنشطة مكافحة الجريمة، وسعيا إلى الانسجام مع أحكام الاتفاقية، انطلقت مراجعة القانون المتعلق بالاتجار بالأطفال من أجل مراعاة الاتجار بالأشخاص عموما، والنساء والأطفال خصوصا، فضلا عن الممارسات ذات الصلة، من قبيل تهريب المهاجرين والعيش على عائدات تسول الغير.

٥١- ومن ثم فإن القانون الجديد رقم 09296AN/2008 المتعلق بمكافحة الاتجار بالأشخاص وما يرتبط به من ممارسات، يتيح إمكانية حماية جميع الأشخاص ضحايا الاتجار، ولا سيما الأطفال والنساء.

٥٢- وفي حالة النساء بالذات، وفي غياب دراسة بشأن المسألة، فإن الملاحظة المستمدة من الواقع تتعلق بالاتجار بالنساء الأجنبيات لاستغلالهن في البغاء، والعمل في الحانات والأحراش، وفي مواقع مناجم الذهب.

٥٣- وتجدر الإشارة أيضا إلى أن حكومة بوركينا فاسو على وعي بظاهرة الاتجار بالنساء، وتبدي إرادتها السياسية في مواجهة هذه الظاهرة من خلال اعتماد القانون الجديد.

الرد على الفقرة ١٤ من قائمة القضايا

٥٤- يعاقب القانون الجنائي الساري في بوركينا فاسو، الذي اعتمدته الجمعية العامة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، على القوادة بموجب مادته ٤٢٤. ويعرّف القانون الجنائي جريمة القوادة بأنها الفعل الذي ينطوي على تكسب من بغاء الآخرين. ويشمل ذلك جملة أمور منها استغلال الآخرين في البغاء. وتعاقب المادة ٤٢٤ المذكورة آنفا كل شخص ثبتت في حقه تهمة القوادة بالسجن لمدة تتراوح بين سنة و٣ سنوات ودفع غرامة مالية تتراوح بين ٠٠٠ ٣٠٠ و٠٠٠ ٩٠٠ فرنك.

٥٥- وقد نفذت المحاكم الجنائية هذا الحكم عدة مرات.

٥٦- وأجرت بلدية واغادوغو دراسة استقصائية لمشاكل البغاء في مدينة واغادوغو، يتبين منها أن كثيرا من الفتيات يتعاطينه لأسباب اقتصادية ولأسباب أخرى. ومن ثم، تُنفَّذ إجراءات للتوعية من أجل دفعهن إلى التخلي عن تلك الممارسة، يدعمها استحداث أنشطة مدرة للدخل (العمل في المطاعم والخياطة والصباغة، وغير ذلك). كما اتخذ مجلس بلدية واغادوغو إجراءات تهدف إلى غلق بيوت الدعارة. ومع ذلك، لا بد من الاعتراف بأنه لا يزال ينبغي فعل الكثير نظرا إلى تردد بعض الفتيات في التخلي عن تلك الممارسة.

الرد على الفقرة ١٥ من قائمة القضايا

٥٧- اعتمد برلمان بوركينا فاسو قانون الحصص في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٩.

٥٨- وينص القانون على تدابير تنفيذ محددة من قبيل الإجراءات العقابية، حيث تُخصم نسبة ٥٠ في المائة من التمويل العام من كل حزب أو تَجمُّع حزبي لا يحترم حصة الـ ٣٠ في المائة.

٥٩- وستُجرى في عام ٢٠١٢ أول انتخابات تأتي بعد اعتماد قانون الحصص.

الرد على الفقرة ١٦ من قائمة القضايا

٦٠- تجدر الإشارة، فيما يتعلق بالتمثيل على الصعيد الدولي، إلى أن خمس نساء فقط يمثلن بوركينا فاسو في ما مجموعه ٢٨ سفارة وهيئة ذات صلة (إيطاليا وكندا ومصر وتونس والدانمرك).

الرد على الفقرة ١٧ من قائمة القضايا

٦١- توخيا لتعزيز فرص حصول المرأة على التعليم ومحو الأمية، تبذل الدولة جهودا كبيرة وملموسة من بينها ما يلي:

- وضع خطة عمل لمحو الأمية/التدريب لفائدة النساء (٢٠٠٧-٢٠١٠) تضمنت الإجراءات الرئيسية التي ينبغي اتخاذها؛
- وضع تدابير تحفيزية يمكن أن نذكر من بينها ما يلي:
  - بناء مرفق لرعاية الأطفال لفترة قصيرة ملحق بكل مركز لمحو الأمية لتمكين الأمهات من متابعة دروس محو الأمية؛
  - توفير الكتب (كتب القراءة والحساب) واللوازم مجانا للنساء (المتعلمات)؛
  - تدريب النساء في مجال التدريب التقني الخاص لتمكينهن من تعلّم أنشطة مختلفة مدرة للدخل. ولا ترمي هذه الاستراتيجية فقط إلى تشجيع النساء على التردد أكثر على هذه المراكز، بل ترمي أيضا إلى حثهن على اكتساب مهارات جديدة؛
  - منح التمويل للنساء المستفيدات من التدريب التقني الخاص من أجل إقامة أنشطة مدرة للدخل؛
  - منح شهادات للمتعلمات والمتعلمين الملمّين بالقراءة والكتابة بعد إتمام التدريب التكميلي الأساسي؛
  - تنظيم الأسبوع الوطني لمحو الأمية في أيلول/سبتمبر من كل عام. ويُحتفل في هذا الأسبوع باليوم الدولي لمحو الأمية؛

- تنظيم منتدى وطني لمحو الأمية كل ثلاث سنوات يتم من خلاله إجراء تقييم عام لنتائج محو الأمية والتعليم غير النظامي، واستخلاص الدروس وتحديد أهداف جديدة؛
- تنظيم حلقات عمل تدريبية مثل الخياطة، والبناء، والميكانيكا، والزراعة، وتربية الحيوانات، واللحام، والنجارة لفائدة المتعلمين الذين يختارون نشاطا من هذه الأنشطة.

٦٢- وفي نهاية التدريب، تساند الدولة هؤلاء الشباب تقنياً ومالياً لتمكينهم من الاستقرار في أراضيهم وبالتالي الحد من مشكلة هجرة.

٦٣- والجدير بالملاحظة أيضا أن الجمعيات والمنظمات غير الحكومية تنفذ هذه الطريقة البديلة لإدماج الشباب في بيئتهم.

٦٤- ويبين الجدول التالي قائمة المسجلين في مختلف المراكز في الفترة من ٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٩.

الجدول ٢

تطور عدد المسجلين، والمبادرات الجديدة والمؤسسات البديلة

المؤسسات البديلة	٢٠٠٦-٢٠٠٧	٢٠٠٧-٢٠٠٨	٢٠٠٨-٢٠٠٩	*الفارق*
مراكز التعليم الأساسي غير النظامي	٣ ٧٢٤	٤ ٠٨٧	٤ ٤٨٠	٣٩٣
مدارس المجتمع المحلي	١ ٨٧٧	٢ ٣٢١	٢ ٩٦٤	٦٤٣
مراكز بانما نوارا	٤١٦	٢ ٥٩٦	٦ ٦٩١	٤ ٠٩٥

المصدر: مديرية الدراسات والتخطيط/وزارة التعليم الأساسي ومحو الأمية.

٦٥- وتزايد عدد المسجلين في مراكز التعليم الأساسي غير النظامي على جميع المستويات من ٤ ٠٨٧ متعلما في الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨ إلى ٤ ٤٨٠ متعلما، منهم ٢ ٠١٧ فتاة في نهاية الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، أي بزيادة بلغت ٣٩٣ متعلماً.

٦٦- وتدير منظمات المجتمع المدني أيضا مراكز ومدارس المجتمع المحلي. وهكذا استقبلت مراكز بنما نوارا (CNB) التابعة للمنظمة غير الحكومية "تين توا" (tin tua) ٦ ٦٩١ مسجل، منهم ١ ٧٧٩ امرأة، وفي الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، استقبلت مدارس المجتمع المحلي التابعة لمؤسسة التنمية المجتمعية، وهي منظمة غير حكومية، ٢ ٩٦٤ مسجلا، منهم ١ ٥١٨ فتاة، مقابل ٢ ٣٢١ في الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨، أي بزيادة وصلت إلى ٦٤٣ متعلما.

٦٧- التدابير القانونية:

- المرسوم رقم ٢٠٠٩-٦٤٤/PRES/PM/MEBA/MAHRH/MASSN/MESSRS/MATD/MJE المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ بشأن تنظيم التعليم غير النظامي؛
- القرار رقم ٢٠١٠-٠٠١٥/MEBA/SG/DGAENF بشأن كراس الشروط للعاملين في مجال التعليم غير النظامي؛
- القانون رقم ١٣-٢٠٠٧/AN المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧ بشأن اتجاه التعليم؛
- تنفيذ إصلاح نظام التعليم الذي يأخذ بعين الاعتبار التعليم قبل المدرسي والتعليم الابتدائي والتعليم بعد المرحلة الابتدائية.

٦٨- تساهم جميع هذه التدابير القانونية في إتاحة فرص وصول الفتيات والنساء إلى التعليم النظامي والتعليم غير النظامي وبرامج محو الأمية في بوركينا فاسو.

الرد على الفقرة ١٨ من قائمة القضايا

٦٩- تشكل الخطة العشرية لتطوير التعليم الأساسي، على النحو المذكور في التقرير، إطارا مرجعيا وورقة إطارية للتوجه السياسي. وقد وصلت هذه الخطة إلى مرحلتها الثانية وبدأت تقترب من نهايتها.

الجدول ٣

تطور المؤشرات من ٢٠٠٠/٢٠٠١ إلى ٢٠٠٨/٢٠٠٩

المؤشرات	٢٠٠٠/ ٢٠٠١	٢٠٠١/ ٢٠٠٢	٢٠٠٢/ ٢٠٠٣	٢٠٠٣/ ٢٠٠٤	٢٠٠٤/ ٢٠٠٥	٢٠٠٥/ ٢٠٠٦	٢٠٠٦/ ٢٠٠٧	٢٠٠٧/ ٢٠٠٨	٢٠٠٨/ ٢٠٠٩
المعدل الإجمالي لإكمال التعليم (الفتيان والفتيات)	٤٧٫٤	٤٩٫٣	٥٥٫٤	٦٨٫٨	٧٢٫٧	٧٣٫٢	٨٠٫٧	٨٦٫٩	٧٨٫٠
المعدل الإجمالي لإكمال التعليم (الفتيات)	٤٠٫٢	٤٢٫٢	٤٧٫٤	٦٣٫٨	٦٦٫٣	٦٦٫٨	٧٥٫٠	٨٢٫٩	٧٥٫٥
المعدل الإجمالي للالتحاق بالتعليم (الفتيان والفتيات)	٤٥٫٩	٤٦٫٥	٤٨٫٧	٥٣٫٣	٥٧٫٧	٦١٫٤	٦٧٫٠	٧١٫٨	٧٢٫٤
المعدل الإجمالي للالتحاق بالتعليم (الفتيات)	٣٧٫٩	٣٨٫٩	٤١٫١	٤٦٫١	٥٠٫٥	٥٤٫٣	٦٠٫١	٦٥٫٧	٦٧٫٧

المصدر: مديرية الدراسات والتخطيط/وزارة التعليم الأساسي ومحو الأمية.

الجدول ٤

تطور معدل إتمام التعليم حسب نوع الجنس من عام ٢٠٠٤ إلى عام ٢٠٠٩[أ][ب]

	٢٠٠٤/٢٠٠٥			٢٠٠٥/٢٠٠٦			٢٠٠٦/٢٠٠٧			٢٠٠٧/٢٠٠٨			٢٠٠٨/٢٠٠٩		
	الفتيان	*الفتيات*	*المعدل*	*الفتيان*	*الفتيات*	*المعدل*	*الفتيان*	*الفتيات*	*المعدل*	*الفتيان*	*الفتيات*	*المعدل*	*الفتيان*	*الفتيات*	*المعدل*
المجموع الوطني	٣٦,٦	٢٨,٧	٣٢,٨	٣٧,٦	٣٠,٤	٣٤,١	٤١,٢٦	٣٣,٥١	٣٧,٣٢	٤٤,٧	٣٦,٣	٤٠,٧	٤٥,٦	٣٧,٨	٤١,٧

المصدر: مديرية الدراسات والتخطيط/وزارة التعليم الأساسي ومحو الأمية.

(أ) يبلغ مؤشر تكافؤ الجنسين حالياً ٠,٨٧.

(ب) استنادا إلى الجدولين أعلاه، حققت الخطة العشرية لتطوير التعليم الأساسي أهدافها إلى حد كبير.

الرد على الفقرة ١٩ من قائمة القضايا

٧٠- تشمل التدابير الفورية والملموسة المتخذة لمعالجة العوائق التي تحول دون وصول الفتيات إلى التعليم واستمرارهن فيه ما يلي:

- تنظيم دروس تدارك أثناء العطل لصفوف المرحلة الابتدائية - المتوسطة في المناطق التي لا تزال تعارض تعليم الفتيات؛
- إنشاء نواد لرصد التحاق الفتيات بالتعليم ونجاحهن في الدراسة؛
- اتخاذ تدابير تحفيزية يمكن أن نذكر منها:
  - تشجيع إقامة مطاعم مدرسية داخلية في المدارس لتعزيز فرص وصول الأطفال بشكل عام والفتيات بشكل خاص إلى التعليم واستمرارهم في الدراسة ونجاحهم فيها؛
  - توفير الكتب واللوازم المدرسية مجانا للأطفال؛
  - تقديم إعانات للتلاميذ المتفوقين؛
  - تعزيز القدرات التقنية والعملية للهياكل المجتمعية الشريكة مع وزارة التعليم الأساسي ومحو الأمية (جمعية الأمهات المربيات/جمعيات آباء التلاميذ/(لجان الإدارة)) من خلال تنظيم دورات تدريبية بشأن أدوارها ومهامها وبشأن إقامة المشاريع الصغرى، إضافة إلى تقديم الدعم المالي لتنفيذ الأنشطة المدرة للدخل؛
  - تمكّن الأرباح المتأتية من هذه الأنشطة المدرة للدخل هذه الهياكل من اتخاذ مبادرات التوعية وغيرها من المبادرات التي يمكن أن تساعد على تحسين معدلات وصول التلاميذ، ولاسيما الفتيات، إلى التعليم ومواظبتهم على الدراسة ونجاحهم فيها؛

- تدريب الجهات الفاعلة على قضايا الجنسين وحقوق الطفل؛
- إنشاء مجلس وطني لمنع العنف في المدرسة بموجب القرار رقم MESSRS/SG/DGE0S/٢٩٨-٢٠٠٩؛
- تطوير الشراكات مع المنظمات غير الحكومية/الجمعيات العاملة في مجال تعليم الفتيات.

٧١- وشملت التدابير المتخذة في مجال التعليم الثانوي التوعية والدعوة. وهكذا، قامت مديرية تعليم الفتيات في السلكين الثانوي والعالي بما يلي:

- إعداد دراسة حول حالة تعليم الفتيات في السلك الثانوي في بوركينا فاسو؛
- تنظيم حملات توعية عن موضوع "الوقاية والحياة الجنسية والتعليم" في المدارس الثانوية في بوركينا فاسو؛
- تنظيم حلقة عمل لوضع استراتيجيات الدعوة من أجل التسريع من وتيرة التحاق الفتيات بالسلك الثانوي في بوركينا فاسو؛
- إعداد دراسة عن العنف القائم على نوع الجنس في النظام التعليمي.

الرد على الفقرة ٢٠ من قائمة القضايا

٧٢- فيما يتعلق بالتوصيات السابقة للجنة في عامي ٢٠٠٠ و٢٠٠٥، الرامية إلى زيادة عدد المدرِّسات، تمنح الدولة فرصا متساوية لجميع المرشحين. ولكن مشروع "برايت" (BRIGHT) يدعم وجود معلمات في مدارس المشروع.

٧٣- كما أنّ هذا المشروع يمنح جوائز لأفضل المعلمات في هذه المدارس.

٧٤- ومع ذلك، نلاحظ تزايد عدد المدرسات في النظام التعليمي، ويتضح ذلك في الجدول أدناه:

الجدول ٥

المدرسون في المدارس الابتدائية العامة والخاصة

نوع الجنس	٢٠٠٥-٢٠٠٦	٢٠٠٨-٢٠٠٩	*الفارق*
الرجال	٢١ ١٦٠	٢٥ ٩٧٠	٤ ٨١٠
النساء	٩ ١٨١	١٣ ٠١٣	٣ ٨٣٢
المجموع	**٣٠ ٣٤١**	**٣٨ ٩٨٣**	**٨ ٦٤٠**

المصدر: مديرية الدراسات والتخطيط/وزارة التعليم الأساسي ومحو الأمية.

٧٥- وقد زاد عدد المدرسات بشكل ملحوظ فارتفع من ١٨١ ٩ مدرّسة في الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦ إلى ٠١٣ ١٣ مدرّسة في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، أي بزيادة بلغت ٨٣٢ ٣ مدرسة. ومن ثم فقد شهد عدد المدرسات في النظام التعليمي تطورا حقيقياً.

٧٦- أما فيما يتعلق بالصور السلبية التي تنقلها الكتب المدرسية عن المرأة، تجري حاليا مراجعة هذه الكتب.

٧٧- وفي السلك الثانوي، لم يُتخذ أي إجراء. بيد أن الحكومة اعتمدت في الآونة الأخيرة طريقة تعليمية جديدة يطلق عليها نهج الكفاءة. وستتطلب هذه الطريقة التعليمية الجديدة استعراض محتوى المواد الدراسية، وهو ما يعني تجديد الكتب المدرسية مما سيسمح بإزالة ما تتضمنه من صور سلبية عن المرأة.

الرد على الفقرة ٢١ من قائمة القضايا

٧٨- تنص المادة ٤ من قانون العمل المؤرخ ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٨ على حظر أي شكل من أشكال التمييز في التوظيف والمهنة.

٧٩- ويسري هذا القانون على العاملين في القطاع الخاص. وفي حالة انتهاك هذه المادة، يمكن للمرأة التي تعرضت للتمييز أن ترفع شكوى إلى المدعي العام في بوركينا فاسو أو أمام الدوائر التقنية لمفتشية العمل التي تقع ضمن دائرة الاختصاص الإقليمي التي تنتمي إليه. ولمفتشية العمل اختصاص النظر في النزاعات الفردية والجماعية في مجال العمل.

٨٠- أما النساء الموظفات أو العاملات في سلك القضاء أو في الجيش، فيمكنهن التشكي من التمييز في العمل أمام المحكمة الإدارية بحجة انتهاك مبدأ المساواة في وصول الجميع إلى الوظائف العمومية.

٨١- وقد سُجل عدد من المنازعات وتمكنت الضحايا من كسب القضايا. وكمثال على ذلك، يمكن ذكر الحكم رقم ٠٣ الصادر في ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٩ عن محكمة العمل في كودوغو والحكم رقم ٠٦٧ الصادر ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٩ عن محكمة العمل في واغادوغو.

الرد على الفقرة ٢٢ من قائمة القضايا

٨٢- يُفهم القطاع غير النظامي في الإطار العام لتنفيذ السياسة الوطنية للعمالة المعتمدة في أيار/مايو ٢٠٠٨ والسياسة الوطنية للتعليم التقني والتدريب المهني المعتمدة في تموز/يوليه ٢٠٠٨.

٨٣- ويهيمن العمل الحر على القطاع غير النظامي. وتبلغ نسبة العمال غير الزراعيين العاملين في القطاع غير النظامي ٧٠ في المائة، ليكون هذا القطاع أكبر مشغل في المناطق الحضرية ويوظف ٢٥ في المائة العمال في المناطق الريفية. وتمثل فيه النساء أكثر من نصف

القوى العاملة. ويتألف بشكل رئيسي من الأنشطة الصغيرة مثل "الخياطة"، "والمطاعم" و"التجارة بالتجزئة خارج المتاجر" والحرف اليدوية.

هشاشة وظائف النساء

٨٤- تعمل النساء في ٤٧,٣ في المائة من وظائف القطاع غير النظامي. ويعملن أساسا لحسابهن الخاص ومقدمات للرعاية.

٨٥- وفي مجال تعزيز العمالة وتمكين المرأة، هناك صناديق لدعم المرأة وتوجيهها في تمويل ما تقوم به من أنشطة مدرة للدخل.

٨٦- وفيما يخص توسيع نطاق تغطية الضمان الاجتماعي، فإن القانون رقم ٠١٥-٢٠٠٦/AN، الصادر في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٦، بشأن نظام الضمان الاجتماعي المطبق على العمال المأجورين ومن يماثلونهم في بوركينا فاسو يسمح للجهات الفاعلة في القطاع غير النظامي والعاملين لحسابهم الخاص الاشتراك في تأمين طوعي.

٨٧- وشاركت بوركينا فاسو، شأنها في ذلك شأن البلدان الأخرى الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا، في دراسة جدوى إنشاء شبكة لنساء الاتحاد العاملات في المجال الاقتصادي، وتمت الموافقة عليها في حزيران/يونيه ٢٠٠٤ في باماكو بمالي.

٨٨- وأيدت الحكومة إنشاء مكتب وطني لاتحاد نساء بوركينا فاسو العاملات في المجال الاقتصادي.

٨٩- واستفاد اتحاد نساء بوركينا فاسو العاملات في المجال الاقتصادي من برامج الدعم التقني، بما في ذلك تدريب ٥٠ عاملة في المجال الاقتصادي على إدارة الشركات استنادا إلى منهجية "تحسين إدارة شركتك" بدعم من الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا في عام ٢٠٠٨، وتدريب ٢٥ امرأة من المشتغلات بالأعمال الحرة في مجالي البناء والأشغال العامة على إدارة الشركات الصغيرة والمتوسطة بدعم من وزارة الإسكان والتعمير في عام ٢٠١٠، وكسب تأييد المؤسسات المالية من أجل تقديم برامج دعم محددة لأنشطة النساء المشتغلات بالأعمال الحرة.

٩٠- وتدعم دار المؤسسة في بوركينا فاسو باعثات المشاريع.

الرد على الفقرة ٢٣ من قائمة القضايا

٩١- في بوركينا فاسو، يتساوى الرجال والنساء فيما يخص جداول الأجور المعمول بها في مختلف فروع أنشطة القطاعين العام أو الخاص.

٩٢- وتنص المادة ٣٠٣ من قانون العمل رقم AN/٢٠٠٤-٠٣٣ الصادر في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ على أنه "إذا تساوت ظروف العمل، والمؤهلات المهنية، ومستويات الإنتاجية، تتساوى أجور العمال مهما كان أصلهم أو نوع جنسهم أو عمرهم أو مركزهم".

٩٣- ويتكلف مفتشو العمل في إطار مهمتهم المتمثلة في مراقبة تنفيذ قانون العمل في الشركات بالسهر على تطبيق هذا الحكم بصرامة.

الرد على الفقرة ٢٤ من قائمة القضايا

٩٤- مما لا شك فيه أن النساء في بوركينا فاسو يتمتعن بمهارات تقنية، ولكن يقدر أدنى مقارنة مع الرجال على النحو المبين في التقرير (الفقرة ١١٦).

ومنذ الأطوار الأولى من الدراسة، ينخفض عدد الفتيات المسجلات في الشعب العلمية والتقنية مقارنة بعدد الفتيان، وذلك للأسباب التالية:

- مدة الدراسة في الشعب العلمية؛
- التوفيق بين الالتزامات المهنية والحياة العائلية؛
- قلة فرص العمل؛
- قلة منح الدراسات العليا، إذ لا تتجاوز نسبة الفتيات المستفيدات من المنح المقدمة ٣٠ في المائة سنويا؛
- اعتبار هذه الشُعب مجالات خاصة بالذكور.

٩٥- ويتضح ذلك من النتائج التالية المستمدة من دراسة استقصائية موجزة أجراها المركز الدولي لتعليم الفتيات والنساء في أفريقيا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بشأن النتائج الدراسية والجامعية للعام ٢٠٠٥-٢٠٠٦ في بوركينا فاسو (انظر الجدول ٦).

الجدول ٦

توزيع الطلبة حسب وحدة التدريب والبحث وحسب نوع الجنس

		٢٠٠٥-٢٠٠٦				
		عدد الطلبة				
	المؤسسات العامة	*الذكور*	*%*	*الإناث*	*%*	*المجموع*
جامعة واغادوغو	وحدة التدريب والبحث/ العلوم القانونية والسياسية	٢ ٥٦٨	٦٢،٣٤	١ ٥٥١	٣٧،٦٦	٤ ١١٩
	وحدة التدريب والبحث/ العلوم الاقتصادية وعلوم الإدارة	٣ ٢٩٣	٧٨،١	٩٢٣	٢١،٩	٤ ٢١٦
	وحدة التدريب والبحث/ العلوم البحتة والتطبيقية	١ ٢٤٢	٩٤،٩	٦٧	٥،١١	١ ٣٠٩

٢٠٠٦-٢٠٠٥					
	عدد الطلبة				
المؤسسات العامة	الذكور	%	الإناث	%	المجموع
وحدة التدريب والبحث/ العلوم الإنسانية	٨٧٦ ٣	٧٣٫٢٢	٤١٨ ١	٢٦٫٧٨	٢٩٤ ٥
وحدة التدريب والبحث/ اللغات والفن والتواصل	٨٧٦ ١	٦٠٫٥٩	٢٢٠ ١	٣٩٫٤١	٠٩٦ ٣
وحدة التدريب والبحث/ علوم الطبيعة والحياة	٣١٧ ٢	٨١٫٠٥	٥٤٢	١٨٫٩٥	٨٥٩ ٢
وحدة التدريب والبحث/ العلوم الصحية	٧١٨ ١	٦٩٫٢١	٧٦٤	٣٠٫٧٩	٤٨٢ ٢
المعهد البوركيني للفنون والحرف	٢١٦	٤٨٫٧٥	٢٢٧	٥١٫٢٥	٤٤٣
معهد العلوم	٣٤٠	٧٩٫٦٢	٨٧	٢٠٫٣٨	٤٢٧
المجموع	**١٧ ٤٤٦**	**٧١٫٩٥**	**٦ ٧٩٩**	**%٢٨,٠٥**	**٢٤ ٢٤٥**

المصدر: المكتب المركزي لامتحانات ومسابقات السلك الثانوي.

٩٦- أمّا عن التساؤل عن وجود برامج لتدريب الفتيات والنساء وبناء قدراتهن في بوركينا فاسو، فالجواب هو نعم توجد برامج من هذا القبيل. وهذه البرامج متاحة أيضا خارج البلد وهي تستهدف الرجال والنساء.

٩٧- وثمة برامج لبناء قدرات النساء العاملات في صناعة الأغذية، وتحضير الفواكه والخضروات، وحفظ المنتجات بعد الحصاد. نجد هذه البرامج على مستوى القطاعين العام والخاص، مثل إدارة التكنولوجيا الغذائية/المركز الوطني للبحث العلمي والتكنولوجي، ومعهد البيئة والأبحاث الزراعية/المركز الوطني للبحث العلمي والتكنولوجي والمركز البيئي ألبرت شويتزر. ويمكن لهذه البرامج التدريبية أن تجعل النساء أكثر قدرة على المنافسة في الأسواق المحلية والدولية.

٩٨- وتعمل منظمات المجتمع المدني على تغيير منحى هذا الاتجاه من خلال إذكاء الوعي وتنظيم دورات الدعم لفائدة الفتيات المسجلات في المجالات العلمية والتكنولوجية.

الرد على الفقرة ٢٥ من قائمة القضايا

٩٩- توخيا لإضفاء الطابع المهني على العمل في الخدمة المترلية، أنشأت الدولة مركزا لتدريب الفتيات المنقطعات عن الدراسة. ويتعلق الأمر ببرنامج تدريبي شامل يسمح للفتيات بالعمل لدى الأسر وتقاضي الحد الأدنى القانوني للأجور والاعتماد على أنفسهن. وبالإضافة إلى ذلك، فإن بعض المنظمات غير الحكومية/الجمعيات تنظم دورات تدريبية وحملات لتوعية

ومتابعة الفتيات اللواتي وُضعن في الأسر من أجل ضمان معاملتهن بصورة أفضل. وقد وُضعت مدونات لقواعد السلوك، وينبغي للعاملين احترامها.

الرد على الفقرة ٢٦ من قائمة القضايا

١٠٠- اتُخذت تدابير لمعالجة حالة النساء والفتيات العائدات إلى الوطن. ويتعلق الأمر بتوفير التكنولوجيا والمعدات في عام ٢٠٠٣ لتمكينهن من القيام بأنشطة مدرة للدخل. وهكذا، جرى جمعهن في إطار جمعيات وتلقين تدريبا تقنيا في تصنيع مختلف المواد الغذائية والسلع المترلية. وتُعرض هذه المنتجات بانتظام في السوق الوطنية.

١٠١- ومن أجل دعم ما يقمن به من أنشطة مدرة للدخل، يمكنهن الاستفادة من صناديق الدعم القائمة.

الرد على الفقرة ٢٧ من قائمة القضايا

١٠٢- فيما يتعلق بالإحصاءات المحدثة عن معدلات الوفيات والاعتلال المتصلة بالمشاكل الصحية للنساء وخاصة في مجال الصحة الإنجابية، نلاحظ ما يلي:

- بلغ معدل الولادات ٥٤,٦٣ في المائة في عام ٢٠٠٧ مقابل٤٣ في المائة في عام ٢٠٠٦؛
- وصل معدل انتشار وسائل منع الحمل إلى ٢٥,٥ في المائة في عام ٢٠٠٧ مقابل ٢٤,٨ في المائة في عام ٢٠٠٦؛
- في عام ٢٠٠٧، بلغ معدل حالات وفيات الأمهات أثناء الولادة ١٠٠,٥٤ حالة عن كل ولادة.

الجدول ٧

تطور إجراء الاستشارات الطبية قبل الولادة

السنة	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧
معدل إجراء الاستشارة الطبية قبل الولادة ١	٧٠٫٩	٨١٫٩	٨٠٫٨	٨٥٫٣	٩٣٫٦
معدل إجراء الاستشارة الطبية قبل الولادة ٢	غير متاح	٦٢٫٠	٦٣٫٨	٦١٫٢	٦٩٫٩
نسبة الحوامل اللواتي قمن بالاستشارة في الأشهر الثلاثة الأولى	١٦٫٢	١٦٫٢	١٨٫١	١٨٫٥	١٩٫٣١

١٠٣- وبالتعاون مع وزارة الصحة، وضعت وزارة العمل الاجتماعي برامج لفائدة الأسر والمراهقين. وأُعيد إطلاق برنامج تنظيم الأسرة لصالح الأسر. ويجرى الآن القيام بأنشطة توعية تستهدف السكان.

الرد على الفقرة ٢٨ من قائمة القضايا

١٠٤- فيما يخص التدابير التي اتخذتها الدولة لضمان المساواة في الحصول على الرعاية الصحية والخدمات المتصلة بها والمعلومات، نذكر ما يلي:

- يضمن قانون الصحة المساواة في الحصول على الرعاية الصحية والخدمات الصحية والمعلومات، بما في ذلك صحة الأسرة وتنظيم الأسرة؛
- اعتماد القانون رقم٠٤٩-٢٠٠٥/AN الصادر في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ بشأن الصحة الإنجابية، الذي يعرّف العناصر ويحدد حقوق المواطنين في التمتع بصحة جنسية وإنجابية أفضل على قدم المساواة؛
- تُقدم الخدمات الصحية في جميع الوحدات الصحية العامة في البلد بشكل عادل وعلى قدم المساواة دون أي تمييز؛
- تجري الاتصالات في جميع الوحدات الصحية من أجل تغيير سلوك الأشخاص، ولا سيما الرجال كي يؤيدوا اتخاذ النساء للقرارات؛
- دعا نداء ياكو المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ ونداء غاوا المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ أثناء الاحتفال باليوم الأفريقي للحد من وفيات الأمهات والمواليد المجتمع إلى المشاركة في تحقيق هذا الغرض؛
- ينظم المجلس الوطني للسكان، بمناسبة اليوم العالمي للسكان، أنشطة الدعوة لإعادة النظر في تنظيم الأسرة وإذكاء الوعي بقضايا الصحة الإنجابية. وتنص المادة ١٠ من القانون رقم ٠٤٩-٢٠٠٥/AN بشأن الصحة الإنجابية الصادر في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ على ما يلي: "يجوز للأزواج والأفراد، بمن فيهم المراهقون، اتخاذ قرار بحرية ومسؤولية بشأن المسائل الصحية والإنجابية وفقا للقوانين المعمول بها والنظام العام والآداب العامة".

الرد على الفقرة ٢٩ من قائمة القضايا

١٠٥- فيما يرتبط بالتدابير المحددة الهدف المتخذة للحد من ارتفاع معدل وفيات الأمهات نذكر ما يلي:

- رعاية النساء من خلال المجموعة الدنيا لأنشطة الوحدات الصحية، أي الاستشارة العلاجية والوقائية والتأهيلية والاستشارة الرامية إلى تحسين الصحة؛
- وضع نظام لتقاسم التكاليف، ودعم تكاليف الولادة والرعاية العاجلة للوالدات والمواليد من أجل زيادة تردد النساء على مرافق الخدمات الصحية؛
- دعم الدولة والشركاء لأسعار وسائل منع الحمل بنسبة ٨٠ في المائة؛

- تنفيذ مشروع خاص بالقابلات من أجل تعزيز الأنشطة وزيادة توظيف القابلات؛
- إنشاء هيئة للقابلات الحاصلات على ترخيص للرفع من مستوى القابلات المساعدات؛
- تجهيز المرافق الصحية بالمعدات التقنية لرعاية المرأة؛
- وضع خطة استراتيجية لتأمين منتجات الصحة الإنجابية؛
- توفير خدمات الصحة الإنجابية في جميع الوحدات الصحية في البلد؛
- توفير التدريب المستمر وإعادة التدريب للعاملين الصحيين في مجال الصحة الإنجابية.

الرد على الفقرة ٣٠ من قائمة القضايا

١٠٦- منذ تنفيذ الإطار الاستراتيجي الثاني لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي (٢٠٠٦-٢٠١٠)، اتُخذ العديد من التدابير للحد من تعرض المرأة للإيدز. وبناء عليه، احتُفل في عام ٢٠٠٨ بالثامن من آذار/مارس تحت شعار "المرأة وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز: تأنيث الوباء واستراتيجيات التصدي له" ونُظمت حملات عديدة لإذكاء الوعي.

- إعداد البرنامج الوطني الثاني للوقاية من انتقال الفيروس من الأم إلى الطفل/فيروس نقص المناعة البشرية ٢٠٠٦-٢٠١٠: أدى ذلك إلى تحسّن مستوى الخدمات المقدمة في إطار البرنامج الوطني الثاني للوقاية من انتقال الفيروس من الأم إلى الطفل واتساع المنطقة الجغرافية التي يغطيها. كما يُلاحظ أن ١٠٠ في المائة من الدوائر الصحية و٨٠ في المائة من الوحدات الصحية الفرعية تنفذ أنشطة الوقاية من انتقال الفيروس من الأم إلى الطفل. وهكذا، يتزايد عدد الأسر التي تحصل على خدمات الوقاية من انتقال الفيروس من الأم إلى الطفل/الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية. والهدف هو مكافحة انتقال فيروس نقص المناعة البشرية من الأم إلى الطفل؛ ويلاحظ وجود وعي لدى الرجال الذين يوافقون على إجراء اختبار الإصابة رغم أن عددهم يظل منخفضا؛
- القانون رقم ٠٤٩-٢٠٠٥/AN الصادر في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ بشأن الصحة الإنجابية: يحظر هذا القانون أي تمييز على أساس الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ويكفل السرية في علاقات الشخص المصاب بموظفي الشؤون الاجتماعية والصحية. ولهذا الشخص الحق في الحصول على مساعدة خاصة فيما يتعلق بالدعم النفسي، والمشورة، والخدمات الطبية الملائمة.

١٠٧- وفي مجال استخدام الواقيات للذكور والإناث، ينبغي الإشارة إلى وجود خطة استراتيجية لتأمين توافر لوازم الصحة الإنجابية وعدة مصادر لتوفير الواقيات الذكرية.

١٠٨- أما فيما يتعلق بتعزيز الصحة الجنسية والإنجابية، فإن المنجزات تتمثل في توفير خدمات الصحة الإنجابية في جميع المرافق الصحية في البلد، وتقديم التدريب المستمر للعاملين الصحيين في مجال الصحة الجنسية والإنجابية، ووضع خطة لتأمين توافر لوازم الصحة الإنجابية.

١٠٩- وتسمح مراعاة نوع الجنس في التدخلات المستهدفة لأفراد الفئات المعرضة للإصابة والفئات الخاصة بتوفير رعاية مثلى لهم. وخير مثال على ذلك هو وضع دليل للعمل لفائدة المشتغلات بالجنس.

الرد على الفقرة ٣١ من قائمة القضايا

الإطار التشريعي

حصول المرأة على الأرض

١١٠- توخيا لإيجاد حلول تحترم المساواة في فرص الحصول على الأرض وضمان أمن كاف لجميع الجهات الفاعلة لتحقيق تنمية مستدامة وفعالة، اعتمدت بوركينا فاسو في عام ٢٠٠٧ وثيقة السياسة العامة الوطنية لتأمين حيازة الأراضي في المناطق الريفية وقانونا متعلقا بها.

١١١- ويهدف هذا القانون أساسا إلى تحقيق المساواة في حصول جميع الجهات الفاعلة في الريف، رجالا ونساء، على الأراضي في المناطق الريفية.

١١٢- وتنص المادة ٧٥ من هذا القانون على أن الدولة والسلطات المحلية يمكنها وضع برامج خاصة تمنح بصفة فردية أو جماعية أراضي المناطق الريفية المهيأة لفائدة مجموعات المنتجين الريفيين المحرومين، بمن فيهم النساء والشباب.

١١٣- ولتنفيذ السياسة والقانون، اتُخذت الإجراءات التالية:

- ترجمة وثيقة السياسة الوطنية ونشرها باللغات الوطنية الثلاث الأكثر انتشارا؛
- تنظيم حملات إعلامية وإذكاء الوعي لفائدة جميع الجهات الفاعلة في المناطق الريفية؛
- تنفيذ تدابير محددة تتعلق بحصول المرأة على الأرض، والأراضي المنخفضة، والمناطق التي تهيئها الدولة (٣٠ في المائة من الأراضي مهيأة لفائدة النساء).

حصول المرأة على السكن

١١٤- فيما يخص الحصول على السكن، هناك نصوص تشريعية وتنظيمية تكرس المساواة بين الجنسين. ويتعلق الأمر بمراسيم لتنفيذ قانون التعمير والبناء (يُحدد التاريخ لاحقا)، والمرسوم رقم ٢٠٠٨-٤٥١-/PRES/PM/MHU (يُحدد التاريخ لاحقا) بشأن اعتماد وثيقة

السياسة الوطنية للإسكان والتنمية الحضرية، والقانون رقمAN/٢٠٠٨-٠٥٧ بشأن المشاريع العقارية في بوركينا فاسو (يُحدد التاريخ لاحقا).

الرد على الفقرة ٣٢ من قائمة القضايا

١١٥- أدى تنفيذ الخطة الاستراتيجية للشؤون الجنسانية والتنمية الزراعية إلى تعزيز قدرة الإطار المؤسسي للتنمية الريفية على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات والبرامج بغية ضمان تكافؤ فرص الحصول على الموارد الإنتاجية والمنافع.

١١٦- وقد ساهم المشروع الوطني للكريتة على تنظيم المنتجين في تجمعات. وهكذا أُنشئ أكثر من ألفي (٠٠٠ ٢) تجمع نسائي. وتستفيد هذه التجمعات من دورات تدريبية لتعزيز قدرات النساء التشغيلية على إنتاج زبدة الكريتة. ومن أجل دعم المرأة في الأنشطة الإنتاجية، زُودت التجمعات بالتكنولوجيات الملائمة (انظر الجدول ١). إضافة إلى بناء عشرين (٢٠) مركزا للنهوض بالمرأة وتجهيز هذه المراكز وإتاحتها للتجمعات بغية توفير أماكن مناسبة لها لعقد الاجتماعات والتدريب وتبادل الأفكار والإنتاج. وينشط المشروع الوطني للكريتة أيضا في مجال محو الأمية من خلال بناء سبعة وخمسين (٥٧) مركزا أتاح لأكثر من ٠٠٠ ٢٠ امرأة فرصة الاستفادة من المستوى الأول من برنامج محو الأمية ومن التدريب التكميلي الأساسي.

١١٧- واستفادت التجمعات من قروض تُسدد بشروط ميسّرة بغية تطوير أنشطتها الإنتاجية. وإلى غاية الآن، قُدم ما قدره ٠٠٠ ٦٦٥ ٢١ فرنك أفريقي إلى ٢٣ تجمعا.

١١٨- وأثناء المرحلة الأولى التي انتهت في عام ٢٠٠٩، أُقيم أربعمئة وواحد وأربعون (٤٤١) فضاء في ثماني مناطق من بوركينا فاسو (من أصل ١٣ منطقة) تديرها أساسا تجمعات نسائية. وفي إطار برامج الفضاءات المتعددة الوظائف، تستفيد النساء من دورات محو الأمية الوظيفية ومن القروض الصغيرة بهدف القيام بالأنشطة المدرة للدخل. وتهدف بوركينا فاسو خلال المرحلة الثانية ٢٠١٠-٢٠١٥ الجارية الآن إلى تكثيف إقامة الفضاءات المتعددة الوظائف للوصول إلى ٠٠٧ ١ فضاء على الأقل في عام ٢٠١٥.

الرد على الفقرة ٣٣ من قائمة القضايا

١١٩- تشمل التدابير المتخذة لمواجهة التحديات الكبرى المطروحة في هذا الشأن ما يلي:

- بالنسبة لمحو الأمية: انظر أنشطة محو الأمية التي تقوم بها وزارة التعليم الأساسي ومحو الأمية وشركاؤها (الرد على السؤالين ١٧ و٣٢)؛
- بالنسبة لعزلة المناطق الريفية: اعتبرت بوركينا فاسو تحسين النقل في المناطق الريفية أداة مفضلة لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية ومكافحة الفقر. ولذلك اعتمدت الحكومة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، الاستراتيجية الوطنية لتطوير

النقل في المناطق الريفية في بوركينا فاسو، والتي تُنفذ في جميع المناطق (انظر الجدول المرفق)؛

- فيما يتعلق بعدم توافر المعلومات: تقوم مؤسسات التمويل البالغ الصغر بأنشطة إذكاء الوعي والإعلام والتدريب؛
- فيما يتعلق بالحد من عبء العمل: إن الهدف من تقديم التكنولوجيات المختلفة هو تخفيف عبء العمل الذي يقع على النساء. (انظر الردود على الأسئلة ٥ و١٧ و٣٢)؛
- بالنسبة للعادات والتقاليد: إن جميع أنشطة الدعوة والتوعية وكسب التأييد التي ورد ذكرها في الردود على الأسئلة ٧ و٨ و١١ تساهم في رفع هذه التحديات.

الرد على الفقرة ٣٤ من قائمة القضايا

١٢٠- نُظمت أنشطة الدعوة إلى إعادة النظر في قانون الأحوال الشخصية والأسرة. وقُدم كثير من الاقتراحات لتوحيد سن الزواج. ولحد الآن لم يُتخذ أي إجراء ملموس.

الرد على الفقرة ٣٥ من قائمة القضايا

١٢١- إن أكثر أساليب تسوية النزاعات الأسرية شيوعا هي الوساطة، وتقديم المشورة في مجال الزواج، والتوجيه القانوني. وفي إطار إجراءات تسوية التجاوزات المترلية، تفضل النساء وساطة أفراد العائلة ويطلبن أولا المساعدة من العائلة (أهل الزوج: أخ الزوج، أخت الزوج، العم/الخال) أو من المحيط القريب (الجار، صديق الزوج، شاهد من شهود الزواج، إلى آخره). وبعد ذلك تتوجه أغلب النساء إلى الخدمات غير القضائية (مثل الهياكل المركزية أو اللامركزية التابعة لوزارة النهوض بالمرأة ووزارة العمل الاجتماعي والتضامن الوطني لإيجاد حلول لمشاكلهن. وتلجأ النساء في آخر المطاف إلى السلطات القضائية المتمثلة أساسا في ضباط الشرطة القضائية (الدرك، والشرطة، ورؤساء المقاطعات، والقضاة، والمحامون، إلى آخره). ولا تلجأ النساء إلا نادرا جدا إلى القضاء الذي يشكل إلى حد ما الوسيلة القانونية لحل النزاعات ومنها حالات العنف المترلي.

١٢٢- وتقف بعض الحقائق الاجتماعية وراء كون اللجوء إلى وساطة المجتمع المحلي يعدّ الوسيلة الرئيسية المفضلة لدى النساء لاسترداد حقوقهن القانونية في حالات العنف المترلي. والسبب في ذلك هو أن النساء يفضلن التسوية الودية ويتجنبن استعمال القوة من أجل الحفاظ على حياتهن الزوجية وغالبا ما يتم ذلك على حساب تعرضهن للعنف. وإلى جانب العائلة، يشارك أشخاص آخرون مثل زعماء القبائل والزعماء الدينين وممثلي الإدارة (رؤساء المقاطعات) في جهود التوفيق بين الأزواج الذين يواجهون صعوبات. ويضطلع هؤلاء الأفراد بدور أساسي في المجتمع والمجتمع المحلي. ولديهم قدرات كبيرة في مجال تسوية النزاعات.

١٢٣- ومع ذلك، فإن مختلف الجهات المتدخلة أو الهيئات القضائية أو غير القضائية تتعاون لتسوية قضية ما وتعمل عبر مراحل لحل النزاعات الزوجية. إذ تبدأ بالاستماع إلى أطراف النزاع وتوجههم إلى الجهات المختصة ثم تحيل الحالات إلى القضاء وينتهي الأمر بإصدار الأحكام، وتعتمد طرق التسوية على نوع الحالات (مدنية أو جنائية) ودورها. غير أن جميع الوسائل تركز على التسوية الودية، واحترام حقوق المرأة التي تشكل الدعامة الأساسية للأسرة، ولذلك فإن معظم النساء اللواتي يخترن اللجوء إلى العدالة لحل نزاعاتهن الزوجية يحصلن على حكم لصالحهن ويستردن حقوقهن، بغض النظر عن نوع العلاقة الزوجية التي تربطهن بأزواجهن.

الرد على الفقرة ٣٦ من قائمة القضايا

١٢٤- فيما يلي التدابير المتخذة لتوعية قادة الرأي بحقوق المرأة في مسائل الزواج والميراث والطلاق وحقوق الزوجين أثناء الزواج:

- ترجمة نصوص حماية حقوق المرأة ونشرها باللغات الوطنية؛
- تنظيم أنشطة توعية قادة الرأي عبر المسرح التفاعلي والحوارات والاجتماعات لأغراض الدعوة، وما إلى ذلك؛
- إنشاء شبكات قادة المجتمعات المحلية لمكافحة العنف ضد المرأة.

١٢٥- وأنواع الزواج المختلفة هي: الزواج المدني والزواج الديني والزواج العرفي والمعاشرة بدون زواج.

١٢٦- والشكلان المختلفان للزواج هما الزواج بامرأة واحدة وتعدد الزوجات. وفيما يتعلق بشكل الزواج، فإن الزواج بامرأة واحدة هو القاعدة، ولكن يظل تعدد الزوجات مباحا وفقا لعاداتنا وتقاليدنا ووفقا للقانون أيضا.

١٢٧- ومنذ اعتماد قانون الأحوال الشخصية وشؤون الأسرة في عام ١٩٩٠، فإن الزواج الذي يتم أمام مسؤول الأحوال المدنية هو الزواج الصحيح الذي يخول حق اللجوء إلى القضاء في حالة عدم امتثال أحد الطرفين لالتزاماته.